

لا يشبه له في الاستعمال وان افضل صار مستوعلا واجاب  
 من رايه ان كان مجامع لرفع اليد لينظر هل علم بالتراب او لا  
 اغتنر بخلافه المأفاهه غير محتاج اليه فيه لقوة الماء وعساة  
 الاطراف فوضوح على الاصح ظاهره ولو وصفها على غير هذا السبع  
 فيذكر في ذلك كما يفتقر في النفاذ لان التراب لا يحكم عليه  
 بالاستئصال الا اذا انفصل عن اليد الماسحة والمسوحة صفا  
 المحرق منه اي ما لم يخرج عن حقيقة الانبات قوة  
 الانبات فان يخرج منها لم يخرج عن حقيقة الانبات قوة  
 بياض غير خالصه والاصغر منه الفعل المعروف  
 اذا رق وصار له غبار وفيه ما يشبه ق ل على الخبز  
 ما فيه الطفل لا يفي في التميم كما في فتاوي من ويكفي  
 التميم به كما ذكره في المباح اه وكل من القطن  
 صحيح اذ جعل كلامه م ر على ما اذا كان مستجرا الاضار  
 وكلامه على ما اذا رق وصار له غبار اذع النوره  
 وهي الخبز قيل المنيح له والزرنيح يكسر الزاي هو  
 محرق منه الصن واحمر واصفر وسحابة الخرف  
 الخرف ما اتخذ من الختن وشوي وضار خارا واحده  
 خرفه شم م فانها الطماي اختلط به ليجزهم  
 اوله على الاشبه لا فادنه عدم القمه ق ل وحل الصنط  
 الاضرفال الاضرف في الجرائد الاصح وان قل الخلف  
 هذه الفايه للدرد لا تصف بفتح الصاد في الضارح  
 وتسرها في الماضي ويقال له بالصاد والزاي والسنت  
 وهو من بان علم وقوله لا يصفه اي الرطل بالهضوات  
 يصل

صرا التراب الموضوع غير لموقد بل عليه سوا كان خشنا  
 اوناغا وفي فتاوي النووي انه لو سحق الرطل وصار له  
 غبار اجزا اي بان صار كله بالسحق غبارا اذ في متهم  
 لا يقع لصق الغبار بالهضوة ذكره الاطراف فانه يجوز التميم  
 به قارق لغيره غير مستقيم فاما له وبياضه ان التميم  
 الحقيقية اما هو ايضا الرطل لانه فكان الاطراف ان يقول  
 اما الرطل المشتمل على غبار فجزء التميم ببقا والعراب  
 جنس له فثبت له قول المص تراب ويؤخذ من كلامه تركه في  
 وهو الرطل من طبقات الارض تراك ياتي لنا الرطل تراك  
 واحدا ياتي اليه من الله عليه ولم يصل اليه جدار  
 شوي بوجهه ويديه فقول على جداره عليه غبار لان جدارهم  
 من الطين فالظهور الغبار منها ولو وجد ما  
 يوشق في فروع عشره الي قوله ويشترط قصد التراب  
 الا وكان الاولي تقديم قوله ويشترط قصد التراب لو كان  
 الاولي تقديم قوله ويشترط قصد التراب الخ قال العلاصه  
 ج ل ولو وجد ما ياتي من بعض اعضاءه وترايا كما فيا لوجهه  
 ويديه يعني كقوله التراب لانه طهاره كامله وتكون  
 الهما الذي حاله وشبهه سيع فيه في التميم مع جوده  
 فان قلت ما قاله ليجزهم لاقولهم مني وحيد فاصلحا  
 المسئل وجهه تقدم على التراب ولو لم يكن الاضرامن  
 الوجه قلنا لا يفتقر لا يمكن تصور ما قاله بما اذا لم  
 يكن الماء وان كان في ملكه بل لا يفتقر الى ان يكون  
 من لهما فيقدم سورا الماء على التراب هو ان التراب على الماء هو

Copyrighted by King Fahd University